

## فقه العبادات 53 - صوم رمضان والمفطرات - عامر بهجت -

### التأهيل الفقهي

عامر بهجت

بماذا يدخل صوم رمضان؟ يدخل واحد امررين اما باتمام شعبان ثلاثين يوما. اذا كملنا شعبان ثلاثين يوم بكرة ايش رمضان خلاص ما فيها الامر الثاني برؤية الهلال. وهنا في رؤية الهلال يكفي رؤية واحد. في اي مكان من الدنيا. هذا - 00:00:08  
انهم يقولون اذا رآه اهل بلد لزم الناس كلهم الصوم. واضح؟ فلو رؤيا في الشرق يصوم اهل الشرق واهل الغرب وهكذا آآ الثالث وهي من مفردات الحنابلة اذا حال دونه غيم او قتر - 00:00:28

طلعوا يتحرروا الهلال يوم بكرة ثلاثين من شعبان ولا واحد رمضان قالوا نشوف نتحرر الان. نظروا في السماء فإذا بالسماء غيم نصوم بكرة ولا نفتر الجمهور قال لك لا ما تصوم. الحنابلة قال لك يجب تصوم - 00:00:45  
كذا مذهب الحال و قال المال هذا من المفردات نعم لا هذا عندهم يسمى يوم الغيم وليس يوم الشك يسمى يوم الغيب. يفرقون بين يوم الغيب اذا كانت السماء صحيحة وهذا الشك. اذا غيم يسمى يوم الغيب. وهذه المسألة حصلت فيها معارك علمية بين اهل العلم. ولهذا المرداوي - 00:01:01

في الانصاف لما جا عند هذى المسألة قال هذا المذهب وعليه الاصحاب ونصروه وصنفوا فيه التصانيف وردوا حجج المخالف وقالوا نصوص ما تدل عليه وفيها كتاب لابنه الجوزي رحمه الله اكثرا من كتاب فيه لابيه اعلى كتاب ولا ابن الجوزي كتاب ولا ابن عبد الهادي كتاب ولم راعي الكرمي كتاب كتب في هذه المسألة - 00:01:21

كتاب ابن الجوزي اسمه درء اللوم والضيم عن صيام يوم الغيب. فان كنت في شك مما ذكرت لك فارجع الى كتاب ابن الجوزي اسمه درء اللوم والضيم عن صيام يوم الغيب. والمسألة خلافية كما ذكرت لكم. والجمهور على انه لا يجب صومه. بماذا يخرج صوم رمضان - 00:01:41

قال لك يخرج اما باتمام رمضان ثلاثين يوم بكرة عيد خلاص؟ او شهادة عدلين برؤية الهلال. شف دخول الشهر يكفي فيه رؤية واحد. واما خروج الشر او دخول سائر الشورى يعني دخول شوال لابد فيه من شهادة عدلين. ولا يعمل بالحساب الفلكي في ادخال الشرع - 00:02:03

هذا مسألة مهمة شوف الحساب الفلكي اذا قال الفلكيون ولد الهلال هل ندخل الشهر نقول خلاص صوموا؟ لا لكن يستفاد من الحساب الفلكي في التدقيق فالشهادة ممكن. يعني مثلا واحد جانا في خمسة وعشرين شعبان قال رأيت الهلال - 00:02:23  
بكرة رمضان هل يقبل؟ لا يقبل لانه يستحيل ان يكون الشهر خمسة وعشرين يوما. كذلك اذا احالت الحسابات الفلكية احالت رؤية الهلال هنا يمكن ان يستفاد من ذلك في التدقيق مع الشهود وما الى ذلك. اما مجرد ولادة الهلال ندخل الشهر لا. هذا لا يقول به احد من - 00:02:41

اصحاب المذاهب وهذه حتى الفلكيين ترى بالمناسبة لا يقولون به لانه الهلال قد يولد في نصف الهلال ممكن في وسط الظهر يولد صبح ولا لا؟ ممكن وانت في نصف النهار ولد الهلال هل احد من العلماء ومن حتى من غير العلماء يقول ان الشهر نصوم من نصف اليوم؟ لا طيب نأتي - 00:03:01  
الآن الى قضية المفطرات وهي من اهم المسائل في الصوم المفطرات اولها ايصال شيء للحلق او الجوف عامدا مخترق. اذا ادخل الى

حلقه شيئاً او ادخل الى الجوف شيئاً من اي موضع من الجسم كان سواء ادخله من فمه او من انفه او ادخله من الدبر مثل ما بعض الحقن الشرجية او التحاميل او كذا ايضاً هذا يفسد - [00:03:21](#)

الصوم اذا كان عامداً ومختاراً. طبعاً التحاميل اللي هي حقن هذا محل خلاف بين العلماء لكن المذهب هو مذهب الجمهور أنها مفطرة لما نقول عامداً خرج به الناسي لما نقول مختار خرج به المكره. الثاني التقى عمداً اذا تعمد القيء فسد صومه. كذلك الجماع اذا حصل الجماع في نهار - [00:03:41](#)

او في الصوم فسد الصوم. لكن اذا كان الجماع في نهار رمضان غير فساد الصوم فيه كفاره مغلظة اذا حصل الجماع في نهار رمضان فيه كفاره مغلظة وهي عتق رقبة فان لم يجد - [00:04:06](#)

صيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فاطعام ستين مسكييناً. شوف لما نقول صيام شهرين متتابعين. معناها لو صام خمسة وخمسين يوم اليوم الستة وخمسين افطر من غير عذر يتصرف العداد - [00:04:22](#)

ويبيعد من الاول طيب لو حتى لا تسعه وخمسين ايش رأيكم؟ تسعه وخمسين فيها تفصيل ليش؟ لأن الواجب صوم شهرين متتابعين لو فرضنا انه بدأ من يوم واحد اه واحد محرم - [00:04:40](#)

فصار محرم تسعه وعشرين وصار صفر تسعه وعشرين يجزئ ثمانية وخمسين يوم. واضح؟ لكن طيب لو انه صام اربعين يوم يوم واحد واربعين طرأ له سفر وليس سافر لاجل ان يفطر فرق - [00:04:59](#)

قال واحد واربعين قال والله اني جيعان خليني اسافر عشان افطر ينقض ويتصفر العداد لكن طرأ له سفر لا لاجل الفطر فافطر في السفر. يجوز له ولا لا؟ يجوز. ثم رجع الى البلد نقول - [00:05:20](#)

كمل ما يتصرف العداد. اذا اذا افطر بعد يجيئ له الفطر في رمضان كمرض او سفر او حاضت المرأة فانه يكمل بشرط انه على طول اول ما يزول العذر ايش؟ يستكمل الصيام - [00:05:34](#)

من المفترات ايضاً الاستمناء اذا استمن فامن فسد صومه. اذا امن اه عن مباشرة يعني باشر امرأته قبلة او غير ذلك فانزل فان منيف فانه يفسد صومه. كذلك اذا امدى وهذا محل خلاف بين العلماء اذا باشر فامدي. والمذى هو الذي يخرج في مبادئ الشهوة ولا تنقضي به الشهوة. اذا امدى عن التقبيل. فهل يفسد - [00:05:51](#)

وصومه بذلك او لا قولان للعلماء الحنابلة يقولون يفسد صومه بذلك وفي المسألة خلاف من المفترات ايضاً اذا كرر النظر فانزل المني فانه يفسد صومه. وحينئذ نقول اذا كرر النظر فانزل فسد صومه. واما اذا كرر النظر - [00:06:11](#)

لا يفسد صومه انما يفسد الصوم اذا امدى عن مباشرة وليس فيه كفاره الكفاره فقط في الجماع الكفاره فقط في الجماع ننتقل بعد ذلك للحجامة آآ الحجامة يفسد بها صوم الحاج والمحجوم - [00:06:27](#)

الحجامة يفسد بها صوم الحاج والمحجوم ولا يقاس عليها التبرع بالدم ولا يقاس عليها آآ تحليل الدم لأن الفطرة حجامة عندهم تعبد لا يقاس عليه شيء. كذلك من المفترات نية الفطر. فإذا نوى الافطار افطر - [00:06:43](#)

طيب لما نقول اذا نوى الافطار هذى مسألة اذا نوى الافطار في نهار رمضان جاع جوع شديد او في سفر مثلاً خرج من البلد قال لصاحب وهو في السيارة قال اسمع اول محطة جنب فيها على جنب ناخذ لنا - [00:07:01](#)

كرواسان ولا شي ما دام اتنا مسافرين خلاص؟ وعزموا على هذا. قال خلاص احنا مفترطين وقفوا المحطة مقلع عشان الصلة قال خلاص المحطة اللي قدام محطة اللي قدام طلعت مقلعة عشان آآ متطلبات البلدية ما توفرت فيها - [00:07:22](#)

ما حصلوا قالوا خلاص اجل نكمل الصوم ايش رأيكم لا راحت عليهم لانه نوى الافطار فافطر. من نوى الافطار افطر واضح؟ لكن لو كان هذا في صيام نافلة لو كان هذا في صيام نافلة - [00:07:44](#)

لو كان هذا في صيام نافلة. نوى الافطار ثم قرر ان يكمل صومه. ممكن؟ نعم ممكن. لأن ليش؟ لأن ان لأن صيام النفل يجوز ان يكون بنية من النهار. اعتبر انه من اول النهار ما كان صائم ثم نوى. يجوز ولا لا؟ يجوز - [00:08:04](#)

لا بالنسبة الصيام النفل لماذا نية الفطر تفسد صيام الفرض؟ ما هو اصلاً الصوم؟ حقيقة الصوم ما هي هل هي الامساك ولا الامساك

المحترن بالنية؟ الامساك المقترب بالنية. فاذا صام اليوم اثنت عشر ساعة هو صام - [00:08:27](#)  
ساعة وتسعة وخمسين دقيقة. صائم ولا مفطر اليوم من طلوع الفجر الى غروب الشمس اثنت عشر ساعة. هو صام احد عشر ساعة  
وتسعة وخمسين دقيقة مفطر صح ولا لا؟ اذا انتهت حقيقة الصوم في جزء من اجزاء اليوم. صائم ولا مفطر - [00:08:49](#)  
مفطر وجزء من حقيقة الصوم هو نية مو مجرد الامساك النية واضح ولا لا؟ لكن المتطوع ليس اجزنا له في النفل لان النافلة اصلا  
تجوز بنية من النهار بمعنى صحيت الصباح صليت الفجر وانت ما في نيتك الصيام - [00:09:11](#)  
والساعة تسعه الصباح انت ما اكلت شي وقلت اه صح ليس ما اصوم اليوم؟ فنويت الصوم يجوز يجوز في النفل فقط. نعم ما في  
مشكلة حتى لو قبيل المغرب بدقيقة قررت انك تصوم - [00:09:32](#)  
بشرط انك ما اكلت شيء من الصباح. هذا الشرط. ولهذا الفقهاء يقولون ومن نوى الافطار افتر وليس كمن اكل او شرب في النفل لهم  
ان يكملوا الصوم لكن الفقهاء يقولون تحسب لهم يحسب الصوم من النية الجديدة - [00:09:47](#)  
وليس باثر رجعي من الاول - [00:10:08](#)